



اتحاد الغرف السعودية
Federation of Saudi Chambers

شروط العضوية

- الاستعداد للعمل التطوعي.
- القدرة على المشاركة في فعاليات مجلس الأعمال.
- أن يكون له تعامل تجاري أو صناعي أو استثماري مع الدولة النظيرة، مع تقديم ما يثبت ذلك، ولأمانة اتحاد الغرف الاستثناء من هذا الشرط في حال لم يتجاوز عدد أعضاء مجلس الأعمال سبعة.
- إجادة لغة الدولة النظيرة أو اللغة الإنجليزية، مع تقديم ما يثبت ذلك.
- أن يكون مشتركاً في إحدى الغرف التجارية والصناعية، مع تقديم ما يثبت ذلك.
- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بجريمة مخلة بالشرف والأمانة، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

